

خروج الأمر الى معانٍ أخرى وأثر المحددات الدلالية فيه

م.د. بشائر علي جاسم المعموري

وزارة التربية - مديرية تربية الرصافة / ٢

Lybshwrt6@gmil.com

المخلص

تُعَدّ دراسة معاني الأمر بوصفه أسلوبًا من أساليب اللغوية ذات الدلالات المختلفة من الدراسات اللغوية المهمة، إذ اختلف قدماء النحويين في وضع تعريفٍ محدد له، واختلفوا أيضًا في صياغته وضبطه، وتذهب الدراسة إلى تسليط الضوء على المحددات البلاغية التي تخرج الأمر عن معناه الأساسي إلى معانٍ أخرى نتيجة لتعدد الحالات والسياقات. يمكن أن يُفهم الأمر كطلبٍ، ولكن؛ وفقًا للقرائن، يمكن أن يدل أيضًا على التأديب، الإرشاد، التهديد، الدعاء، الوعد، الوعيد، الإباحة وغيرها، وخروج الأمر عن معناه أهمية كبيرة تساعد في تحديد المعنى الدقيق للجملة والسياق، ووقوف المتلقي على المعنى الدقيق له، وفهم النصوص واستنباط الأحكام الشرعية، وإظهار قدرة اللغة العربية على التعبير عن معانٍ متنوعة من خلال جمل مقتضبة وبسيطة، فضلًا عن المساعدة في عملية التواصل بين المتكلم والمتلقي. الكلمات المفتاحية: (صيغة الأمر، خروج الأمر، المحددات الدلالية).

The matter has shifted to other meanings, and the semantic determinants have an effect on it.

Mr. Dr. Bashaer Ali Jassim Al-Maamouri

Ministry of Education - Rusafa Education Directorate/2

Lybshwrt6@gmil.com

Abstract

The study of the meanings of the imperative as a linguistic style with diverse connotations is an important linguistic study. Ancient grammarians differed in their specific definition of the imperative, as well as in its formulation and formulation. The study sheds light on the rhetorical determinants that divert the imperative from its basic meaning to other meanings due to the multiplicity of situations and contexts. The imperative can be understood as a request, but depending on the context, it can also denote discipline, guidance, threat, supplication, promise, warning, permission, and other things. The diversion of the imperative from its

original meaning is of great importance in determining the precise meaning of the sentence and context, enabling the recipient to grasp its precise meaning, understanding texts, and deducing legal rulings. It also demonstrates the Arabic language's ability to express diverse meanings through concise and simple sentences, as well as assisting in the communication process between speaker and recipient.

Keywords: (imperative form, diversion of the imperative, semantic determinants).

التمهيد

معاني الامر، والطلب، والنهي، المحدد الدلالي

١. معنى الامر: ((صيغة يصح أن يطلب بها الفعل)) (الاسترابادي، ٢٠٠٠م، صفحة ١٣٤/ج٥)، وقال ابن مالك في التسهيل ((والغالب في أمر الفاعل خلوه منها ومن حرف المضارعة)) (الاندلسي، ٢٠١٩م، صفحة ٥/ ج١٦)، ويقصد أن المر يكون خالياً من حرف المضارعة ولأم الامر الجازمة، لأن لام الامر تدخل على صيغة المضارعة. أو هو ((طلب إيجاد الفعل استعلاءً (القزويني، د.ت، صفحة ١٤٣/ ج١)، أو هو ((طلب إيجاد الفعل في الخارج بما قرن بلام الجزم، وضمن معناه ولو بوجه بعيد)) (ابن النحوبة، ٢٠١٢م، صفحة ٧٤).

٢. الطلب: هو احد شقي الانشاء، وقد قسمه السيوطي الى الطلبي، وغير الطلبي (السيوطي، ٢٠١١م، الصفحات ١٢٠-١٣١)، وهو أعم من الامر لأن الطلب يكون بالأمر والنهي وغيرهما، وقد يكون محضاً (ابن منظور، د.ت، صفحة ٤٤٥/ ج٣)، أو غير محض، والمحض هو الطلب الخالص الذي لا يخرج الى معنى غيره، ويدخل تحت الطلب المحض ((الامر، والنهي، والدعاء)) (حسن، د.ت، صفحة ٣٦٥/ ج٣)، أما غير المحض فهو قد يخرج الى معانٍ أخرى وتقع في ((الاستقهام، والعرض، والتخصيص، والتمني والترجي)) (حسن، د.ت، صفحة ٣٦٥/ ج٣). وسوف اقتصر في بحثي هذا على الامر لأنه يقع ضمن العنوان، فالأمر هو طلب إيقاع الامر ايجاباً.

٣. النهي: ((ضد الامر، وهو قول القائل لمن دونه: لا تفعل)) (الجرجاني، ٢٠١٣م، صفحة ٢٤٣)، ((والنهي المطلوب بها الترك)) (الاسترابادي، ٢٠٠٠م، صفحة ٩١ / ج٥).
- وقال أبو حيان: ((وليس النهي صيغة مُرتجلة، وإنما يُستفاد من المضارع المجزوم الذي دخلت عليه لا للطلب)) (الاندلسي، ٢٠١٩م، صفحة ٢٢ / ج١٦)، ((وكان كذلك لأنّ النهي يتنزل من الامر مَنْزِلَه النفي من الايجاب، فكما احتيج في النفي أداة احتيج في النهي الى ذلك)) (الاندلسي، ٢٠١٩م، صفحة ٢٢ / ج١٦).
٤. المحدد الدلالي: ذكر الفاكهي بأن المحدد: ((ما يميز الشيء عن جميع ما عداه)) (الفاكهي، د.ت، صفحة ٢٩٠)، فهو بذلك يكون مانعاً وحاجزاً بين شيئين، (الكفوي، ٢٠١٤م، صفحة ٣٣٢)، فالمحدد الدلالي بناء على ذلك هو: معمول او حرف معنى يحدد معنى الجملة، فالمعمول مثل أكل الجائع الخبز، فالمعمول به حدد معنى الجملة وحصره بالخبز فحسب، واما حرف لمعنى مثل كتبت بالقلم فالبناء حدد واسطة الكتابة وهو القلم.

المبحث الأول

صيغة الامر بين النحويين والاصوليين

- ١- الخلاف في تعريف الامر.
- أ- ذهب نحاة الكوفة الى ان الامر إنما يكون للمواجهة وهو معرئ من حرف المضارعة، فهو بذلك معرب بجزم اللام المحذوفة لأن صيغة المواجهة (افعل) بمعنى لتفعل للمواجه (وليفعل) للغائب (الاصبھاني، ١٩٦١، صفحة ٥٢٤ / ج٢)، وهناك خلاف في مسألة إعمال اللام المحذوفة (الاصبھاني، ١٩٦١، صفحة ٥٢٨ / ج٢).
- ب- رد نحاة البصرة على ذكره الكوفيون وفندوا ادلتهم (الاصبھاني، ١٩٦١، الصفحات ٥٤٠-٥٤٨ / ج٢) وذهبوا الى ((أن الامر صيغة مرتجلة قائمة باقية في البناء على أصلها)) (الاصبھاني، ١٩٦١، صفحة ٥٤٩ / ج٢).

ت-ذهب الاسنوي من علماء الأصول الى: ((انه حقيقة في القول الطالب)) (الاسنوي، ١٣٤٣هـ، صفحة ٢٢٦ / ج٢)، وأكد السرخسي ان الامر هو أحد اسقام الكلام وأن يكون المخاطب به من هو مثله أو دونه (السرخسي، ١٣٧٢، صفحة ١١ / ج١).

وعرفه الزركشي: بأنه ((طلب إيجاد الفعل)) (الزركشي، ١٩٨٩م، صفحة ٣٤٢ / ج٢)، ونقل اقوال علماء الفقه واصوله، إن الامر ((له صيغة تدل على كونه أمراً اذا تجردت عن القرائن)) (الزركشي، ١٩٨٩م، صفحة ٣٥٢ / ج٢).

٢- صوغه وصيغته:

يصاغ فعل الأمر من المضارع؛ لأن الامر زمنه المستقبل ولما أن المستقبل فعله يكون مضارعاً فأخذ الأمر منه لاتحاد الزمن (ابن يعيش، د.ت، صفحة ٥٩ / ٧).

وللأمر صيغ معروفة:

إفعل تؤخذ من الفعل المضارع بعد حذف حرف المضارعة مثل الفعل يدخل فيبقى الفعل ساكن الأول فتضاف همزة الوصل لأجل النطق به فيصبح (ادخل).

أ- ويصاغ من نحو ((تكرم وتُخرج ونظائرهما أكرم وأُخرج بهمزة مفتوحة مقطوعة)) (ابن يعيش، د.ت، صفحة ٥٩ / ٧) ، لأن حرف المضارعة عندما حذف عادت الهمزة الى موضعها لأنه حذفت بسبب حذف حرف المضارعة وعندما حذف وكان ما بعده ساكناً أحتيج الى همزة الوصل وكان رد ما حذف منه اولى (ابن يعيش، د.ت، صفحة ٥٩ / ٧).

ب-وله صيغة أخرى تكون لغير الفاعل أي لا يكون مخاطباً ((فيكون الامر بالحرف داخلاً على المضارع)) (ابن يعيش، د.ت، صفحة ٥٩ / ٧) (السامرائي، ١٩٩١م، صفحة ٤٠٩ / ج٤)، مثل ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾ (سورة الطلاق من الآية: ٧) فهو فعل مضارع دخلت عليه لام الامر.

ت- اسم فعل الامر: ويكون إما مقيساً وزن فَعَالٍ نحو نَزَلَ بمعنى (الاسترابادي، ٢٠٠٠م، صفحة ٣٣ / ج ٤)، وإما مسموعاً.

وأسماء الأفعال هي أسماء قامت مقام الأفعال في العمل (إيه) بمعنى زدني (السيوطي، د.ت، صفحة ١٠٥ / ج ٢) وفيها خلاف نحوي (السيوطي، د.ت، صفحة ١٠٥ / ج ٢)، ويطلق عليها بعض النحاة اسم (الخالفة) (السيوطي، د.ت، صفحة ١٠٥ / ج ٢).

وذهب علماء أصول الفقه الى ان اسم الامر وإن كان في صورة الامر فإنه يتناول الالتزام حقيقة، ويختلف بعضهم في ذلك فجعل اسم الامر يشمل الاباحة أو الارشاد أو النذب، وذهب بعضهم الى أنه لا يسمى أمراً حقيقة وإن كان الاسم يتناوله مجازاً (السرخسي، ١٣٧٢، صفحة ١٤ / ج ١).

ث- المصادر وتعمل المصادر عمل الفعل إن لم تكن مفعولاً مطلقاً (الاسترابادي، ٢٠٠٠م، صفحة ٣٧٤ / ج ٤) كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ﴾ (سورة محمد من الآية: ٤)، وكما في قول الحسن همدان

على من ألهى الناس جُل امورهم
فندلاً زريق المال نَدل الثعالب
(هارون، ٢٠٠٤م، صفحة ١١٦ / ج ١)

وضَرْبُ في الآية الكريمة مصدر عامل عمل الامر أي فاضربوا رقابهم (الاندلسي، البحر المحيط لأبي حيان، ٢٠١٧م، صفحة ٧٤ / ج ٨).

(فظاهر كلام سيويه انه ينصب (المال) بـ(فندلاً) (السيرافي، ٢٠١٦م، صفحة ٦٠ / ج ٤) في الشاهد.

ج- ما يدل على الامر من الاخبار بدلالة القرنية الحالية وذلك بأن يلقي المتكلم الكلام بطريقة توحى بالأمر، وهو ما يسمى مراعاة قصد المتكلم (الحربي، ٢٠٢٢م، صفحة ٣٢٧)، كما

ورد في الكلام المأثور ((اتقى الله امرؤا فعل خيراً يتبّ عليه والتقدير ليتق الله امرؤا وليفعل خيراً يثبّ عليه)) والامر هنا ورد بغير صيغته الصريحة (المراي، (د.ت)، صفحة ١٩٦/ج٤) واجاز بعض النحاة جزم جواب الامر في مثل هذه الجمل، وذكره ابن مالك في الفتيه وكذا السيوطي في البهجة المرضية (عقيل، د.ت، الصفحات ٣٢٨-٣٢٩ / ج٢) (السيوطي ج.، ١٣٧٥هـ، صفحة ١٥٠ / ج٢).

ح- بالظروف والمجرور (حسان، ٢٠٠٠م) نحو دونك الامر فاحرص عليه، وعليك كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ (سورة المائدة من الآية: ١٠٥)، فعليكم هنا الزموا (الزركشي، ١٩٨٩م، صفحة ٤١ / ج٤).

وذكره الزركشي من الأصوليين صيغ الامر فقال: ((وضع الامر من الثلاثي (أفعل) نحو اسمع، وافعل نحو احضر، وافعل نحو اضرب، ومن الرباعي فُعلل نحو قَرطس، وتَقَاعَل نحو تقاعس، وانفعل نحو انطلق، وانفعل نحو استمع، وافعل نحو حمر ومن السداسي استفعل نحو استخرج، وافوعل نحو انحودون، وافعالذ نحو احمازّ وافعلل نحو إقعنسسّ وافعول نحو اغلوط) (الزركشي، ١٩٨٩م، صفحة ٣٥٦ / ج٢).

المبحث الثاني

خروج الامر معنى آخر وقرنية ذلك

سبق لنا أن قلنا: التمر طلب فعل شيء ولكن تختلف حالة وبسبب تعدد هذه الحالات قال النحاة والاصوليون والبلاغيون إن الامر قد يخرج الى معانٍ أخر وذلك بقرنية تبعده عن معناه الأصلي إلى معناه المطلوب لن الجملة العربية الأمرية تتعدد معانيها، فالنحو يكفل للمتكلم الحرية في الكلام فهو يختار الصيغة النحوية التي تعبر عن معناه المقصود، ولنا في أسلوب القرآن الكريم امثلة البلاغة التعبيرية فمثلاً في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا﴾ (سورة التوبة من الآية: ٤٠)، فنصب (كلمة) الأولى ورفع (كلمة ثانية) لأن الثانية

لم يطرقها الجعل لانها مرتبطة بالله تعالى، فكانت مبتدأ (وهي) ضمير فصل والعليا خبر كلمة (الزركشي، ١٩٨٩م، صفحة ٤٦ / ج ٥) (الدرويش، ٢٠١١م، الصفحات ٢١٨-٢١٩ / ج ٣)، وهذا يفسح المجال امام المتكلم ليعرب عن قصده ويستعمل ما شاء من محددات ليجعل لمخاطب يفهم قصده؛ ولهذا تعددت المعاني التي تخرج منها الامر الى دلالة أخرى فهو يخرج الى معانٍ أخرى ((يمتاز بعضها عن بعض بالقرائن)) (الاسنوي، ١٣٤٣هـ، صفحة ٢٤٦ / ج ٢).

المعاني التي يخرج اليها الامر:

١. التأييد: ويقصد به تهذيب الاخلاق كما في قول الرسول صل الله عليه وعلى آله وسلم لربييه عمر بن ابي سلمة: ((...ياغلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك...)) (الجعفي، ١٣١١هـ، صفحة رقم الحديث: ٥٣٧٦).

٢. الارشاد: وهو تبيان الطريق نحو الهدف كقوله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ (سورة الاعراف من الآية: ١٩٩).

فستر العيوب والعفو عما يصدر عن الاخرين هو الطريق القويم للتعامل مع الناس (الطباطبائي، ١٤١٧هـ)، ومن الارشاد ايضاً قوله تعالى: ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ ﴾ (سورة البقرة من الآية: ٢٨٢)، ولعل آية الميدانية في سورة البقرة كلها فيها اشراد لكيفية الميدانية وكيفية كتابة الدين والشهادة على المعاملات (الزركشي، ١٩٨٩م، الصفحات ٣٥٩-٣٦٩ / ج ٢) وأغلب أفعال الامر جاءت بلصيغتين المعروفتين للامر وكلها تنحو نحو الارشاد (لوجود قرنية الحال التي تحدد معاملة الدين).

٣. التهديد: وهو التخويف (الاسنوي، ١٣٤٣هـ، صفحة ٢٤٨ / ج ٢) (القزويني، د.ت، صفحة ١٤٤ / ج ١) م=كقوله تعالى: ﴿ فَتَمَعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾ (سورة النحل من الآية: ٥٥)،

وقوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ (سورة فصلت من الآية: ٤٠)، والمحدد الدلالي في الآية معنوي وهو التهديد الواردي بصيغة الامر.

٤. الدعاء: ويدخل فيه الحميد، والثناء، والشكر، والدعاء في احد معانيه، العبادة كقوله تعالى: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ﴾ (سورة النمل من الآية: ١٩)، فصيغة اوزعني صيغة دعاء، ولكن معناها الدعاء لان الدلالة حددت بحرف النداء، المحذوف من رب والاصل يارب اوزعني وقال أبو حيان: ((اوزعني اجعلني اشكر)) (الزركشي، ١٩٨٩م، صفحة ٦١/٧) وهو دعاء الى الله تعالى، لانه من انسان وهو لسيمان ﷺ الى الله تعالى فهو من الأدنى الى الأعلى.

وقول الشاعر:

عش ما بدانك سالماً في ظل شاهقة العصور

فالصيغة صيغة الامر، ولكن ليس للإنسان ان يعيش بسلام فنحت الصيغة نحو معنى الدعاء.

٥. الوعد: ويكون بذكر أمر حسن سوف يجازى به الموعود كقوله تعالى: ﴿وَأُبَشِّرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي

كُتِّمْتُمْ تَوْعَدُونَ﴾ (سورة فصلت من الآية: ٣٠)، فصيغة (أبشروا) صيغة أمر لكنها خرجت الى الوعد، لأن المؤمنين ((لما وقع الامن لهم بُشروا بما يؤلون اليه من دخول الجنة)) (الزركشي، ١٩٨٩م، صفحة ٤٧٤/٧)، والمحدد الدلالي الذي أشر خروج الصيغة من الامر الى الوعد هو وجود الاستقامة ووقوع الامن وعدم الخوف وعدم الحزن وهذا كله مقدمات للدخول بالجنة.

٦. الوعيد: وهذه الكلمة وردت في القرآن الكريم ست مرات مسندة الى ضمير الذات الإلهية

كما في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾ (سورة إبراهيم من الآية: ١٤)،

ودل على وجود ياء المتكلم فيها اسناد مقام الى ياء المتكلم وعطف خاف وعيد ((فياء المتكلم محذوفة للاكتفاء بالكسرة عنها)) (الخطيب، ٢٠٠٩م، صفحة ٤٦٤ / ج٤) وقرأ ورش عن نافع بابنات الياء في الوصل (الدمياطي، د.ت، صفحة ١١٧)، ووردت صيغة الامر في قوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (سورة فصلت من الآية: ٤٠)، وهذا ((وعيد تهديد بصيغة الامر)) (الزركشي، ١٩٨٩م، صفحة ٤٧٨ / ج٧)، والذي حدد هذا الخروج من الامر الى الوعيد ما جاء بعدها (الزركشي، ١٩٨٩م، صفحة ٤٧٨ / ج٧)، بقوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (سورة فصلت من الآية: ٤٠)، وسوف يجازيكم بما عملتم (الجرجاني، ٢٠١٣م، صفحة ١٢).

٧. الاباحة: والاباحة هي: ((الاذن بايتان الفعل كيف شاء الفاعل)) (الاسنوي، ١٣٤٣هـ، صفحة ٢٧٤ / ج٢)، كقوله تعالى: ﴿فَانكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ (سورة النساء من الآية: ٣)، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ (سورة المائدة من الآية: ٢)، فالافعال (انكحوا، واصطادوا) كلها أفعال امر خرجت الى الاباحة والمحدد الدلالي في فانكحوا محدد بالعدد المذكورة وعي المثني والثلاث والرباع ثم جواز الاكتفاء بالواحدة عند خذف عدم العدل.

وكذلك في قوله تعالى: فاصطادوا فإنه رياح الصيد بعد تحويمه عليه بسبب الاحرام لقوله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ (سورة المائدة من الآية: ٩٥) والمحدد الدلالي هو الاذن بعد المنع فإن الصيد بعد الاحرام مباح قطعاً (الاسنوي، ١٣٤٣هـ، صفحة ٢٤٨ / ج٢).

٨. التعجيز: وهو اظهار عدم القدر على اتيان الفعل كما في قوله تعالى: ﴿فَاتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ (سورة البقرة من الآية: ٢٣)، وخرج الامر (فاتوا) الى معنى التعجيز لأن دلالاته تحدد

بالتعجيز بقوله تعالى بعد ذلك ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ (سورة البقرة من الآية: ٢٤)، وجعل التعجيز مسمتراً من الماضي الى المستقبل لأنه استعمل المحددين (لم ولن) الذين ينفيان الماضي والمستقبل.

٩. السخرية والاهانة: كما في قوله تعالى: ﴿بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا حِبَالُهُمْ﴾ (سورة طه من الآية: ٦٦)، سخرية من موسى ﷺ من سحرهم لأن السحر في مقابلة المعجزة مهان محقر (الاسنوي، ١٣٤٣هـ، صفحة ٢٤٨ / ج ٢).

وكذلك قوله تعالى: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ (سورة البقرة من الآية: ٦٥).

١٠. التمني: كما في قول امرئ القيس:

ألا أيها الليل الطويل ألا انجلي

ويعد هذا من التمني مبالغة لكون ليل العاضق يكون طويلاً وهو يريد الصباح لكي يرى معسوقه والإفانجلاء الليل ليس مستحيلاً (الزركشي، ١٩٨٩م، صفحة ٣٦١ / ج ٤).

١١. التسوية: وتكون بين شيئين كقوله تعالى: ﴿فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا﴾ (سورة الطور من الآية: ١٦)، فالتسوية تقتضي عقلاً جواز الاختيار من احدهما، والجمع بين صيغتي (افعل ولا تفعل) لأن صيغة افعل وحدها لا تقتضي الاختيار (الزركشي، ١٩٨٩م، صفحة ٣٦١ / ج ٤) فتحدد المعنى بذلك.

١٢. الدعاء: كما قوله: ﴿رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا﴾ (سورة الأعراف من الآية: ٨٩)، وجاءت صيغة افعل بعد الدعاء فأخذت الصيغة معنى الدعاء ولأن دلالة الصيغة جاءت من الأدنى وهم العباد الى الخالق فكانت بمعنى الدعاء.

١٣. الإهانة: وهي الحط من القدر (ابن فارس، د.ت) كقوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ (سورة الدخان من الآية: ٤٩)، ويكون هذا التركيب أن يؤتي بلفظ دالٍ على الخير والكرامة لكن المراد زده فهذا الذي دخل النار وكان يعد نفسه في الدنيا عزيزاً وكرماً فسيق له الكلام بأسلوب ((على سبيل التهكم وهو أغيب للمستهزأ به)) (الحلي، ٢٠١٣م، صفحة ١١٨ / ج ٦).

١٤. الالتماس: عندما تتساوى الدرجة كما تقول لزميلك اعطني القلم، وقد ذكر علماء الأصول معاني أخرى يخرج إليها الأمر إلا أنها في حقيقة أمرها تدخل تحت احد الأنواع التي ذكرتها مثل معنى التكذيب الذي تدرج أمثله تحت التعجيز والامتنان الذي تدرج أمثله تحت الاباحة، والسخرية الذي تدرج أمثله تحت الإهانة، والذي يظهر لي ان تشابه بعض المعاني كان بسبب ان بعض العلماء يستعمل لفظاً وآخر يستعمل غيره فكثرت المصطلحات.

الخاتمة

إنَّ معنى الأمر له أهمية كبيرة الجملة العربية وفي استنباط الاحكام الشرعية؛ وذلك لن تعدد المعاني أدى الى تحويل المعنى من الانشا الى خبر أحياناً وتحولت بعض الاحكام الشرعية الى مراتب اقل من الوجوب فوصفت بعض الاحكام بالندب والاستحباب وغيرها من الاحكام الأخرى ولهذا كان الاهتمام بهذه الصيغة من علماء الأصول كثيراً لأنها مناط الاحكام الشرعية ودورانها بين الوجوب وغيره.

المصادر والمراجع

١. ابن فارس. (د.ت). المجلد في اللغة لابن فارس. (تحقيق: زهير عبد محسن سلطان، المحرر) بيروت.

٢. ابن منظور. (د.ت). المحض: (لمحض من كل شيء خالص)، لسان العرب. دار صادر.
٣. ابو سعيد السيرافي. (٢٠١٦م). شرح كتاب سيويه للسيوطي (المجلد ١). (تحقيق: عبدالمعطي قلعي، المحرر) القاهرة.
٤. أبو عبدالله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي. (١٣١١هـ). صحيح البخاري (المجلد السلطانية). (جماعة من العلماء، المحرر) بولاق مصر: المطبعة الكبرى الاميرية.
٥. ابي البقاء الكفوي. (٢٠١٤م). الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية. (راجعته: محمد ثامر، المحرر) القاهرة.
٦. ابي الربكات الاصبهاني. (١٩٦١). الانصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين (المجلد ٤). (طبعه محمد محيي الدين عبدالحميد، المحرر) مصر.
٧. ابي بكر السرخسي. (١٣٧٢). اصول السرخسي. (تحقيق: لأبي الوفاء الافغاني، المحرر) دار الكتاب العربية.
٨. ابي حيان الاندلسي. (٢٠١٧م). البحر المحيط لأبي حيان. (تحقيق: الشيخ عادل احمد عبدالموجود، المحرر) بيروت: دار الكتب العلمية.
٩. ابي حيان الاندلسي. (٢٠١٩م). التذييل على التكميل في شرح التسهيل (المجلد ١). (تحقيق: حسن هندري، المحرر) السعودية: دار الكنوز اشبيلية.
١٠. احمد محمد الدمياطي. (د.ت). اتحاف فضلاء البشر في القراءات الاربع عشرة. (صححه علي الضباع، المحرر) مصر.
١١. الحسن بن قاسم المرادي. ((د.ت)). الجنى الداني في حروف المعاني. (فخر الدين قباوه، و محمد نديم فاضل، المحررون) بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية.

١٢. السمين الحلبي. (٢٠١٣م). الدر الصمون (المجلد ٤). (تحقيق الشيخ علي محمد معوض وآخرون، المحرر) بيروت: دار الكتب العلمية.
١٣. السيوطي. (د.ت). همع الهوامع شرح جمع الجوامع في اسم العربية. (عنى بتصحيحه محمد النعساني، المحرر) بيروت.
١٤. الشريف الجرجاني. (٢٠١٣م). التعريفات (المجلد ٤). (وضع حواشيه محمد باسل عيون السود، المحرر) بيروت: دار الكتب العلمية.
١٥. العلامة السيد محمد حسين الطباطبائي. (١٤١٧هـ). الميزان في تفسير القرآن. دار احياء التراث العربي.
١٦. بد الدين الزركشي. (١٩٨٩م). البحر المحيط في اصول الفقه (المجلد ١). (قام بتحريره الشيخ عبدالقادر العاني، المحرر) الكويت.
١٧. بهاء الدين عقيل. (د.ت). شرح ابن عقيل. (تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، المحرر) مصر.
١٨. تمام حسان. (٢٠٠٠م). الخلاصة النحوية. عالم الكتب.
١٩. جلال الدين السيوطي. (١٣٧٥هـ). البهجة المرضية (المجلد ١). (تعليق: مصطفى الحسيني الاشتي، المحرر) مؤسسة اسماعيليان.
٢٠. جلال السيوطي. (٢٠١١م). شرح عقود الجمان في المعاني والبيان. (تحقيق: ابراهيم محمد الحمداني، ود امين لقمان الباز، المحرر) لبنان: دار الكتب العلمية.
٢١. جمال الدين الاسنوي. (١٣٤٣هـ). نهاية السؤل في شرح منهاج الاصول. القاهرة.
٢٢. رضي الدين الاسترآبادي. (٢٠٠٠م). شرح الرضي على الكافية (المجلد ١). (تحقيق: عبدالعال سالم مكرم، المحرر) عالم الكتب.
٢٣. عباس حسن. (د.ت). النحو الوافي (المجلد ٣). مصر: دار المعارف.

٢٤. عبدالرزاق احمد الحربي. (٢٠٢٢م). المحددات الدلالية وأثرها في تقييد المعنى (المجلد ٣). بغداد.
٢٥. عبدالسلام هارون. (٢٠٠٤م). الشاهد في كتاب سيبويه (المجلد ٤). (الخانجي، المحرر) القاهرة.
٢٦. عبدالله بن احمد الفاكهي. (د.ت). شرح الحدود. (تحقيق: زكي الالوسي، المحرر) بغداد.
٢٧. عبداللطيف الخطيب. (٢٠٠٩م). معجم القراءات القرآنية (المجلد ٢). القاهرة: دار سعد الدين للافتاء والنشر.
٢٨. فاضل السامرائي. (١٩٩١م). معاني النحو. دار الحكمة للطباعة والنشر.
٢٩. محمد بن عبدالرحمن القزويني. (د.ت). الايضاح في علوم البلاغة. (تحقيق: اساتذة من كلية الفقه لاعربية بالجامع الازهر، المحرر) القاهرة.
٣٠. محمد بن يعقوب ابن النحوية. (٢٠١٢م). ضوء المبصباح (المجلد ١). (تحقيق: ابراهيم بن عبدالعزيز، المحرر) الرياض: دار الكنوز اشبيلية.
٣١. محيي الدين الدرويش. (٢٠١١م). اعراب القرآن الكريم وبيانه (المجلد ١١). بيروت.
٣٢. موقف الدين ابن يعيش. (د.ت). شرح ابن يعيش. (صححه مجموعة من علماء الازهر، المحرر) القاهرة: المطبعة المنيرية.